

يلزم بجزء العقد والاول التاسعة والعشرون هل يجوز  
القصر من الطعام الذي لا يعرف قدرها بالكيل والوزن الجواب  
ما جاز بيعه جاز رهنه ولا وجه للنسج الثلاثون هل استدامة  
القصر شرط لصحة الرهن ام لا الجواب استدامة القصر  
شرط للزوج الرهن فان اخرجه ما يده باختياره والزوج  
الرهن وقال المرحوم ما ذكره لا يزيل الرهن ولا اخرجه من يده  
وهو الذي عليه العمل اليوم الحادية والثلاثون اذا استقام  
رجل من اخر شيئا او خصه فاراد صاحبه منه فهل يصح ام لا  
الجواب يصح رهنه في العارية والمغضوب اذا ابرأ  
فما صدره الثانية والثلاثون هل يجوز الرهن الدار  
ان يسكنها بنفسه ام لا الجواب هذه المسئلة فيها خلافا  
فان سكنها بغيره اذن الرهن حرم فان كان باذنه واذن  
الراهن للمرته في الانتفاع بغير عوض وكان دين الرهن  
رضي ايجز لانه حصل رضيا بغير منفعة وذلك حرام  
وان كان الرهن لها ببيع او دين غير قرض واذن له الرهن  
بالانتفاع جاز ذلك وكذلك ان استغاه بغيره مثل ان  
سأجرها باجرة مثلها ساخر محلات جاز في القصر  
مكونة ما

مكونة ما انتفع بالقرض بل الاجرة فان حابه في دار فحكمة علم  
حكم الانتفاع بغير عوض فلا يجوز في القصر ويجوز في غيره  
الثالثة والثلاثون اذا اتفق الرهن في يد المرتهن هل يضمنه  
بجميع الدين وان كان المرتهن تيمه او بقيمة ام لا الجواب  
اذ اتفق الرهن ما غير قرض المرتهن فانه يضمنه الرابعة والثلاثون  
هل اذا دفع رجل الى رجل اخر رهنا وقال ان جئتك بالمدار  
هل الى كذا وكذا او الا فالرهن لك هل يجوز ام لا الجواب اذا  
قال هذا رهنا فاسد وهذا ينافي مقتضى العقد فادارة  
هذا مفيد لعقد ويخرج لا يفسد والاول اظهر الخامسة  
والثلاثون ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يعلق الرهن  
الجواب قيل لا احمد ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يعلق الرهن  
قال لا يدفعه من الرجل ويقول ان جئتك بالمدار الى كذا  
وكذا او الغالرهن لك قال ابن المنذر هذا معنى قوله صلى الله عليه  
وسلم لا يعلق الرهن السادسة والثلاثون هل يجوز  
لحة المارة في ثمنها ام لا الجواب الفاهر عدم الصحة  
لسابعة والثلاثون اذا ابرأ رجل على طريقه فافذ ياذن